موسوعة
إرشادات قضائية

الكتاب السابع

في

الدعوى الجنائية والموانع والقيود على تحريكها
انقضاء الدعوى الجنائية وفق أحكام القواعد العامة
انقضاء الدعوى الجنائية بالصلح والتصالح
الادعاء المباشر، والادعاء بالحقوق المدنية

إعداد

المستشار يحيى إسماعيل

٢٠١٠م

موسوعة
إرشادات قضائية
الكتاب السابع
في

الدعوى الجنائية والموانع والقيود على تحريكها
انقضاء الدعوى الجنائية وفق أحكام القواعد العامة
انقضاء الدعوى الجنائية بالصلح والتصالح
الادعاء المباشر، والادعاء بالحقوق المدنية

إعداد
المستشار/ يحيى إسماعيل

٢٠١٠م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الطبعة الثانية

منذ أكثر من عشر سنوات قدمنا الطبعة الأولى من الجزء الثالث من كتيب الإرشادات القضائية، الذى تناول نظرة فى أحكام قانون الإجراءات الجنائية واقتصرنا فى هذه الطبعة على أهم الأحكام التى تعرض للقاضى فى العمل لتنير له الطريق وتوفر عليه بعض الجهد المطلوب منه لمعرفة صحيح القانون.

ولما كان قد مضى على هذه الطبعة العديد من السنوات تعرضت فيها نصوص قانون الإجراءات للتعديل والتبديل. إذا استحدث المشرع أحكاماً جديدة لانقضاء الدعوى الجنائية، بأن أضاف بالقانون رقم ١٧٤ لسنة ١٩٩٨ المادة (١٨) مكرر إجراءات والتى بموجبها أجاز التصالح فى مواد المخالفات، وكذلك فى مواد الجنح التى يعاقب فيها بالغرامة، أو جوازياً بالحبس الذى يزيد حده الأقصى على ستة أشهر.

ثم توسع المشرع فى نظام الصلح بأن نص فى العديد من القوانين التى أصدرها على إجازة التصالح فى الجرائم المعاقب عليها بمقتضى هذه القوانين.

ونظراً لكثرة هذه القوانين وتنوعها فقد حاولنا بقدر الإمكان تجميع شتات هذه القوانين لبيان الجرائم التى يجوز فيها الصلح، وشروط صحة التصالح وآثاره فى انقضاء الدعوى الجنائية.

• ولما كان قد صدر خلال هذه الفترة العديد من المبادئ القضائية المستحدثة التى أرستها محكمة النقض، فقد زودنا هذه الطبعة بما استجد من المبادئ التى قررتها محكمة النقض بعد صدور الطبعة الأولى.

وبعد فإنى أدفع إلى الميدان بهذا الجهد المتواضع، وآمل أن ينال هذا العمل المتواضع رضا الزملاء وأن يغفر لى ما قد قصر الجهد عنه، فالكمال لله وحده وهو نعم المولى ونعم النصير.

والله نسأل أن نكون قد وفقنا فيما سعينا إليه والله ولى التوفيق.

المستشار

يحى إسماعيل

الموضوع | رقم الصفحة

الفهرس

تقديم الطبعة الثانية : ٩

الباب الأول

الفصل الأول

فيمن له رفع الدعوى الجنائية ١٣

- نصوص قانون الإجراءات. ١٣
- نصوص قانون السلطة القضائية. ١٣
- التعليق ... ١٤

***

- المبادئ التى تقوم عليها الشرعية الإجرائية. ١٤

***

- فى اختصاصات أعضاء النيابة العامة. ١٥
- الاختصاص العام للنائب العام. ١٥
- اختصاص النائب العام المساعد. ١٧
- اختصاص المحامى العام الأول لدى محكمة الاستئناف. ١٧
- اختصاص المحامى العام للنيابة الكلية. ١٨
- اختصاصات رئيس النيابة. ١٨
- اختصاصات وكيل النائب العام. ١٨
- اختصاصات مساعد النيابة. ١٨
- اختصاص النيابة بوجه عام. ١٩

***

- خصائص النيابة العامة. ١٩
- التبعية التدريجية.- عدم التجزئة. ١٩

***

- أحكام محكمة النقض فى رفع الدعوى الجنائية ممن لايملك رفعها. ٢٠
- أحكام عامة فى اختصاصات أعضاء النيابة العامة ٢٢

***

الفصل الثانى

فى رفع الدعوى الجنائية وكيفية الإعلان ٢٦

المبحث الأول

نصوص قانون الإجراءات المنظمة لكيفية رفع الدعوى ٢٦

التعليق ... ٢٧
أحكام محكمة النقض فى اختصاص أعضاء النيابة العامة ٢٩
أولاً : مباشرة النيابة التحقيق وتحريك الدعوى الجنائية. ٣٠
ثانياً : سلطات النائب العام. ٣٣
ثالثاً : سلطات المحامى العام لدى محاكم الاستئناف. ٣٥
اختصاص أعضاء المكتب الفنى. ٣٥
رابعاً : أعضاء نيابة الاستئناف. ٣٧
خامساً : اختصاص وكلاء النيابة الكلية. ٣٨
سادساً : الاختصاص المكانى لأعضاء النيابة. ٤٠
اختصاص نيابة المخدرات. ٤١
اختصاص نيابة الآداب. ٤٤
سابعاً : فى ندب أعضاء النيابة العامة. ٤٤
ثامناً : مجال اختصاص معاونى النيابة. ٤٧

المبحث الثانى

تحريك الدعوى الجنائية عن غير طريق النيابة العامة

حق التصدى ٥٠

- شروط حق التصدى. ٥٠
- سلطة محكمة الجنايات. ٥١
- جرائم الجلسات. ٥٣

- القضاء الجنائى ٥٤
- القضاء المدنى. ٥٥

المبحث الثالث

- أحكام محكمة النقض فى حق التصدى. ٥٧
- ملاحظات جوهرية حول انعقاد الخصومة الجنائية. ٦١

***

الفصل الثالث

موانع تحريك الدعوى الجنائية والقيود على تحريكها ٦٣

المبحث الأول

- الموانع المؤقتة. ٦٣

المبحث الثانى

- **أولاً** : الموانع المؤبدة . ٦٤
- نصوص قانون الإجراءات التى تحكم هذه الموانع. ٦٤
- ملاحظات حول طبيعة هذه القيود. ٦٦

نصوص قانون الإجراءات

فى القيود التى تحد من حرية النيابة فى تحريك الدعوى الجنائية ٦٧

***

نصوص المواد ٦٧

المبحث الأول

الشكوى ٦٨

- تعريف الشكوى. ٦٨
- صفة الشاكى. ٦٩
- ضد من تقدم الشكوى؟ ٦٩
- الجهة التى تقدم إليها الشكوى. ٦٩
- نطاق الشكوى. ٧٠
- الحكم فى حالة الارتباط. ٧١

- الإجراءات التى لايجوز اتخاذها قبل تقديم الشكوى. ٧٢
* انقضاء الحق فى الشكوى. ٧٣
*ثانياً : التنازل عن الشكوى. ٧٤
ملاحظات : ٧٤
* أحكام محكمة النقض في الشكوى ٧٥
صفة الشاكى ٧٥
نطاق الشكوى ٧٧
أثر تقييد حق النيابة العامة فى رفع الدعوى الجنائية ٨٧
* انقضاء الحق فى الشكوى ٩١
أولاً : مضى المدة. ٩١
ثانياً : التنازل. ١٠٠

المبحث الثانى

الطلب ١١١

- نص القانون. ١١١
- التعليق ١١١
- أولاً : جرائم الطلب المنصوص عليها فى قانون الإجراءات. ١١٢
- ثانياً : جرائم الطلب المنصوص عليها فى القوانين الخاصة. ١١٢
شروط صحة الطلب. ١١٤
ملاحظات هامة : ١١٥
أحكام محكمة النقض فى الطلب. ١١٨

المبحث الثالث

الإذن ١٤٥

- الجرائم التى لايجوز رفع الدعوى الجنائية فيها إلا بإذن. ١٤٥
- أحكام محكمة النقض فى عدم جواز رفع الدعوى الجنائية إلا بإذن. ١٤٧

***

- عدم جواز رفع الدعوى إلا بعد أخذ الرأى. ١٦١

المبحث الرابع

رابعاً : قيود أخرى متنوعة على تحريك الدعوى الجنائية. ١٦٥

أولاً : جريمة عمل المصرى لدى جهة أجنبية بدون إذن. ١٦٥

ثانياً : جريمة الامتناع عن دفع النفقة. ١٦٥

ثالثاً : جريمة انحراف الحدث سيء السلوك. ١٦٥

رابعاً : الجرائم المنصوص عليها فى المادة (١١٦ مكرر (أ))عقوبات. ١٦٥

خامساً : الجرائم المشار إليها فى قانون قطاع الأعمال. ١٦٥

سادساً : الجرائم المشار إليها فى م/٦٣ إجراءات. ١٦٦

سابعاً : الجرائم التى يرتكبها المحامى بالجلسة. ١٦٦

ملاحظات : ١٦٦

• أحكام محكمة النقض فى القيود على تحريك الدعوى الجنائية. ١٦٨

الباب الثانى

الفصل الأول

فى انقضاء الدعوى الجنائية ١٨٤

***

- نصوص قانون الإجراءات التى تحكم انقضاء الدعوى الجنائية. ١٨٤

- التعليق . ١٨٥

- أسباب انقضاء الدعوى الجنائية . ١٨٥

***

المبحث الأول

انقضاء الدعوى الجنائية بالوفاة ١٨٦

أولاً : انقضاء الدعوى فى حالة حصول الوفاة بعد رفع الدعوى الجنائية. ١٨٦

ثانياً : وفاة المتهم قبل تحريك الدعوى الجنائية. ١٨٦

ثالثاً : وفاة المتهم قبل صيرورة الحكم باتاً. ١٨٨

رابعاً : أثر الحكم على من توفى. ١٨٨

خامساً : أثر الحكم بانقضاء الدعوى الجنائية لوفاة المتهم رغم أنه على قيد الحياة. ١٨٨

سادساً : أثر وفاة الطاعن بعد التقرير بالطعن. ١٨٨

- أحكام محكمة النقض فى انقضاء الدعوى الجنائية بالوفاة. ١٩٠

المبحث الثانى

انقضاء الدعوى الجنائية بمضى المدة ١٩٤

***

- ملاحظات هامة. ١٩٤
- الدعاوى التى لاتنقضى بالتقادم. ١٩٥
- أحكام محكمة النقض فى بدء التقادم وانقطاعه ووقفه. ١٩٦
-أولاً : تاريخ بدء سريان التقادم. ١٩٧
- ثانياً : فى انقطاع التقادم. ١٩٩
أولاً : إجراءات التحقيق التى تقطع التقادم. ١٩٩
ثانياً : إجراءات الاتهام التى تقطع التقادم. ٢٠٠
ثالثاً : إجراءات المحاكمة التى تقطع التقادم. ٢٠١
مالا يقطع التقادم. ٢٠٢
آثار الانقطاع. ٢٠٣
ثالثاً : إيقاف التقادم. ٢٠٣
آثار التقادم. ٢٠٤
انقضاء الدعوى الجنائية بالتنازل عن الشكوى أو الطلب. ٢٠٥
- أحكام محكمة النقض فى بدء سريان التقادم ومدته وأحكام الانقطاع والوقف. ٢٠٦
- ثانياً : فى بدء سريان التقادم ٢٠٩
- ثالثاً : فى انقطاع التقادم ٢٢١
- التقادم والسقوط ٢٤١
- مالا يقطع التقادم ٢٤٣
- ايقاف التقادم ٢٤٥
- أحكام لاتنقضى بها الدعوى الجنائية ٢٤٥
- آثار انقضاء الدعوى الجنائية ٢٤٦

المبحث الثالث
انقضاؤها بالحكم النهائى ٢٥٠
***
المبحث الرابع
انقضاء الدعوى الجنائية بالعفو ٢٥٥
***
المبحث الخامس
أحكام متنوعة ٢٥٦
***
الباب الثالث
انقضاء الدعوى الجنائية بالصلح والتصالح ٢٦٢

الفصل الأول
انقضاء الدعوى الجنائية بالصلح ٢٦٣
***
- الشروط الواجب توافرها فى الصلح. ٢٦٤
- آثار الصلح. ٢٦٧
- تعريف المتهم. ٢٦٧
- من يملك الإقرار بالصلح. ٢٦٨
- الإقرار بالصلح من عديم الأهلية والقاصر - شرطه. ٢٦٨
- هل يعتد بالتوكيل العام لإبرام الصلح؟ ٢٦٨
- ملاحظات هامة : ٢٦٩
الفصل الثانى
انقضاء الدعوى الجنائية بالتصالح ٢٧١
***
- الشروط الواجب توافرها لإتمام التصالح. ٢٧١
ملاحظات هامة . ٢٧٥
الفرق بين نظام الصلح والتصالح. ٢٧٦

الفصل الثالث

الصلح والتصالح فى القوانين الخاصة ٢٧٧

المبحث الأول

لجرائم التى يجوز فيها الصلح والمنصوص عليها فى القوانين الخاصة وشروط صحة التصالح فيها ٢٧٧

***

أولاً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الضريبة على الدخل. ٢٧٧

ثانياً : جرائم التهرب من ضريبة المبيعات. ٢٧٩

ثالثاً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الجمارك. ٢٨١

رابعاً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون ضريبة الدمغة. ٢٨٤

خامساً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الضريبة على العقارات المبنية. ٢٨٥

سادساً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد. ٢٨٧

سابعاً : الأفعال المخالفة لأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية. ٢٨٩

ثامناً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار. ٢٩٠

تاسعاً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون حماية المستهلك. ٢٩٢

عاشراً : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الإشراف والرقابة على التأمين. ٢٩٣

حادى عشر : الجرائم المنصوص عليها فى قانون سوق رأس المال. ٢٩٤

ثانى عشر : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الإيداع والقيد المركزى والأوراق المالية. ٢٩٥

ثالث عشر : الجرائم المنصوص عليها فى قانون التأجير التمويلى. ٢٩٦

رابع عشر : الجرائم المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بإصدار قانون التمويل العقارى. ٢٩٧

خامس عشر : الجرائم المنصوص عليها فى قانون الاستيراد والتصدير. ٢٩٨

سادس عشر : القانون الخاص بدخول الأجانب وإقامتهم. ٢٩٩

سابع عشر : مخالفة أحكام قانون النظافة. ٢٩٩

ثامن عشر : قانون الأحوال المدنية. ٣٠٠

تاسع عشر : قانون المرور. ٣٠١

المبحث الثالث

- أحكام محكمة النقض فى شأن الصلح والتصالح فى القوانين الخاصة. ٣٠٢

***

الباب الرابع

الفصل الأول

الادعاء المباشر ٣١٧

***

- صاحب الحق فى الادعاء المباشر. ٣١٧
- الجرائم التى يجوز فيها تحريك الدعوى المباشرة. ٣١٧
- الأحوال التى لايجوز فيها تحريك الدعوى المباشرة. ٣١٧
- شروط قبول الادعاء المباشر. ٣١٨
- أحكام محكمة النقض فى الادعاء المباشر. ٣٢١

الفصل الثانى

فى الادعاء بالحقوق المدنية

***

- نصوص قانون الإجراءات المتعلقة بالادعاء بالحقوق المدنية. ٣٣٨
- التعليق . ٣٣٨
- فى شروط الادعاء وتبعية الدعوى المدنية للدعوى الجنائيةوالنتائج المترتبة على التبعية. ٣٤١
- سقوط حق الالتجاء إلى القضاء الجنائى ٣٤٦
- فى ترك الدعوى المدنية. ٣٤٧
- شروط الحكم باعتبار المدعى بالحق المدنى تاركاً لدعواه المدنية. ٣٤٧
- ملاحظات هامة. ٣٤٨
- أحكام محكمة النقض فى الادعاء بالحقوق المدنية. ٣٤٩
- وقت الادعاء. ٣٥٤

- سقوط حق الالتجاء إلى القضاء المدنى. ٣٥٥
- متى تختص المحكمة الجنائية بدعوى الحقوق المدنى ؟ ٣٥٥

****

- أثر الحكم بالبراءة على الدعوى المدنية. ٣٥٩
- التمسك باعتبار المدعى بالحقوق المدنية تاركاً لدعواه أمام محكمة النقض غير جائز. ٣٧٠
- الحكم بالتعويض فى الدعوى المدنية فى حالة القضاء بالبراءة - شرطة. ٣٧٨
- أحكام محكمة النقض فى ترك الدعوى المدنية (أحواله - وشرطة - وأثره.) ٣٨٠

الفصل السابع

أحوال إحالة الدعوى المدنية من المحكمة الجنائية إلى المحكمة المدنية ٣٨٦

****

١- عناصر الادعاء المدنى. ٣٨٦
٢- التمييز بين عدم الاختصاص وعدم القبول. ٣٨٦
٣-أثر كل من عدم الاختصاص وعدم القبول. ٣٨٨
٤- استئناف الحكم القاضى بالاختصاص. ٣٨٩
٥- استئناف حكم عدم الاختصاص. ٣٩٠
٦- استئناف الحكم بعدم القبول. ٣٩١
٧- لا إحالة بعد صدور حكم موضوعى في الدعوى المدنية ٣٩٢
الفهرست . ٣٩٧